

## شرح نظم الفارضية (3) / الوارثون إجماعاً وأنواع الإرث- إبراهيم

### رفيق

إبراهيم رفيق الطويل

غراس العلم لدراسة العلوم الشرعية. يقدم شرح الفارضية للامام شمس الدين القاهري الحنفي. مع الشيخ ابراهيم رفيق الطويل بـ [00:00:00](#) الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم -

احمده سبحانه وتعالى حمد الذاكرين الشاكرين واصلى واسلم على المبعوث رحمة للعالمين ومحجة للسالكين نبينا وحبيبنا وقرة اعيننا محمد صلى الله عليه وعلى الله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً مباركاً الى يوم الدين حياكم الله احبتني في هذا المجلس الثالث -

[00:00:25](#)

الذي نعقده لمدارسة نظم الفارضية للامام شمس الدين القاهري الحنفي رحمة الله تعالى عليه هذا النظم الذي يتحدث عن علم الفرائض وعن قسمة التراثات على الورثة في المحاضرة السابقة احبابي شرعنا في بعض المقدمات المتعلقة بهذا العلم فتحدثنا عن اركان الارث - [00:00:46](#)

وهي المورث والوارث والحق الموروث ثم تحدثنا عن شروط الارث وهي تتحقق موت المورث تتحقق حياة الوارث ومعرفة سبب الارث ثم انتقلنا لمعرفة اسباب الارث فعرفنا ان اسباب الارث المتفق عليها ثلاثة. وهي التي ندندن حولها - [00:01:09](#) النكاح والنسب والولاء وهناك اسباب ارث مختلف فيها لا شأن للحنابلة آآ فيها فلذلك اظرب عنها الذكر صفا ونتقل الى موانع الارث. وعرفنا ان هناك اشخاصاً من الورثة يقوم بهم سبب الارث من نكاح او نسب او ولاء - [00:01:32](#)

لكن ايضاً يقوم بهم مانع يمنعهم من الارث هذا المانع اما ان يكون رق اهتم عبيد او القتل ان هذا الوارث قتل المورث قتلاً مضموناً اداً الرق او بالقتل المانع الثالث اختلاف الدين. ان يكون دين الوارث - [00:01:57](#)

مخالف لدين المورث فاذا وجد مانع من هذه الموانع الثلاث فان السبب الارث لن يعمل وتسمى هذه الموانع موانع الارث وتسمى ايضاً حجب الاوصاف وحينما نتكلم في باب الحجب سنقسمه الى حجب اوصاف - [00:02:23](#)

وحجب اشخاص تذكروا جيداً حجب الاوصاف هو موانع الارث التي ذكرناها في المجلس السابق اليوم باذن الله اخواني بعد هذه المقدمات سننشر في الباب الاول من ابواب علم الفرائض وهو الباب الذي يعرف الطالب - [00:02:42](#)

بالورثة بالتحديد الباب الذي يعرف الطالب من هم الورثة بالتحديد وبالأشخاص؟ قال الفارضي رحمة الله تعالى عليه وهو يعدد لنا الورثة قال فصل الوارثون اجمعوا سنقرأ النظم ثم بعد ذلك ننتقل الى الشاشة لنشرح بالتفصيل باذن الله - [00:03:04](#) قال ابن وابنه ولو نأى واب جد له اي الجد للاب. وهذا قيد. جد له والاخ من حيث انتسب اخشيق اخ لاب اخ لام وابنوا اخ والعم وابنه ولا للام في الثالث - [00:03:30](#)

اي هؤلاء الثلاث وهم ابن الاخ والعم وابنه اي ابن العم الاخ عفوا ابن الاخ والعم وابن العم هؤلاء الثلاث اما ان يكونوا اشقاء او يكونوا لاب هكذا يكونون من الورثة. اما اذا كانوا من جهة الام فلا عبرة بهم. لذلك قالوا - [00:03:55](#)

وابن اخ ولا عم وابنه ولا للام في الثالث. ثم انتقل قال زوج الزوج ايضاً من الورثة ذو الولاء السيد المعتق. وعرفنا ان العتق سبب من اسباب الارث في المحاضرة السابقة. اذا زوج ايضاً هذا نوع اخر وقال ذو الولاء ذو الولاء. هنا - [00:04:17](#)

قصر بدل من ان يمد ويقول ذو الولاء الاصل ذو الولاء لكنه قصر فقال ذو الولاء من دون الهمز وذلك بضرورة البيت اذا الزوج والسيد

المعنى الذي عبر عنه بذو الولاء - 00:04:42

بعد ان عدد الذكور من الورثة سينتقل في البيت الاخير لتعداد الاناث فقال بنت وام وابنة ابن ثم قال اطلقت جدات اخت اي الجدة اطلقت يعني مطلقا سواء كانت الجدة من جهة الاب او الجدة من جهة - 00:04:56

الام وكذلك الاخت اطلقت سواء كان اخت شقيقة او كانت اخت لاب او كانت اخت لام فاطلقت انا وضعتها لكم باللون الاحمر حتى تربطوهما بالجدة وبالاخت. وان كان البعض عاد اطلقت على ما سبق لكن والله اعلم انها مرتبطة بما يأتي. بما بعدها ليس بما قبلها. اذا بنت - 00:05:16

وام وابنة ابن اطلقت جدات الاخت فاطلقت مرتبطة بالجدة وبالاخت فقط ثم قال زوجة الزوجة ايضا من الوارثات لكن من الاناث من عتقة السيدة المعتقة فان المعتق قد يكون رجلان الذي يباشر العتق - 00:05:36

قد يكون رجلاً عنده عبد فاعتقه وقد تكون امرأة عندها عبد أو اما فاعتقتها. لذلك قال زوجة من عتقة. هكذا عد الفاردي رحمة الله تعالى عليه الورثة هذه الآبيات الثلاث تحفظونها كما تحفظون اسمائكم - 00:05:56

ومن هنا اقول لكم احبتى من لم يحفظ الوارثين بالتحديد كما يحفظ اسمه لن يستطيع السير معنا في هذه الدورة من لم يحفظ هؤلاء كما يحفظ اسمه لن يستطيع السير معنا في هذه الدورة. لأن كل المسائل الفرضية ينبني حلها على الحفظ ابتداء. تحفظ من هم الورثة

00:06:14 -

بنات و أم وأبنة ابن اطلق - 00:06:40

جدات الاخت زوجة من عتقة سهله جميلة لطيفة ودعونا ننتقل للشاشة لنفصل هؤلاء بالتفصيل باذن الله مبدأ اخواني بالوارثين من الاحوال من الذكه، لانه هه الذي بدأ بهم بدأ الفارق، حمة الله عليه بتعداد الوارث: من الذكه، الاناث، وابنه ولهمها - 00:06:58

فسنعرف على الوارثين من الذكور او من الرجال ثم سنتنقل للتعرف على الوارثين من النساء باذن الله ننظر من هم الوارثون من الرجال؟ اولا الابن. طبعا كل هذه العلاقات اخوانى التى نتحدث عنها العلاقات النسبية او بالنكاح او بالولاء - 00:07:26

انما هي بالنسبة للميت فلما اقول للابن يعني ابني الميت لما اقول مثلا الاب يعني او والد الميت فكل هذه العلاقات العنصر الاساس التي الذي ترتبط به هو الميت. جميل؟ تمام - 00:07:49

طبعاً لأنّ نحن نعدّ من هم الوارثون - 00:08:06

ستتعرف ان شاء الله في الابواب اللاحقة متى يحجب هذا؟ متى يرث هذا بالتعصي؟ متى يرث هذا بالفرض؟ انا الان فقط اعدد لحفظ من هم ولنتعرف عليهم عن قرب اذا الابن رقم واحد - 00:08:26

ابن الابن ولو نزل. ابن الابن. طبعا لما تسمعوا كلمة ابن بالمواريث او ابن الابن خلص هذا بالذكر فقط لأن كلمة ابن في العربية تختص بالذكر اذا سمعتم كلمة ولد لا فرق. كلمة ولد - 00:08:40

تصدق على الذكر وعلى الآنسى. هذه احفظوها ودونوها جيدا متى ما قرأتهم في هذه المنظومة او سمعتمنوني اقول ابن اذا هو ذكر اذا  
قلت ولد كلمة ولد في العربية تشمل الذكر وتشمل الآنسى . في كلمة ولد اعم من كلمة ابن. هذه فقط استطراد مهم - 00:09:01

طيب ثالثاً من الوارثين أيضاً أخواني يا رب باملحونني من الوارثين أيضاً أخواني الان سبأتي الاب الاب يعني والد المتوفى والد المتوفى هو أيضاً من ضمن الوارثين رابعاً الجد للاب الجد للاب وان علا من دون تشديد الباء. الجد للاب وان علا - 00:09:50

كلمة لاب هذا قيد لنخرج الجد للام فهذا ليس له علاقة في الوارثين اجمعوا الان قضية اه ذوي الارحام هذه قضية اخرى. نأتي اليها ان شاء الله في اخر الدورة. لكن نحن نتكلم عن الوارثين الاساسيين. الجد للام - 00:10:31

وليس وارثا احفظوها وانما الوارث هو الجد من جهة الاب قال وان على. يعني جدك المباشر من جهة الاب او جد الجد من جهة الاب او جد جد الاب فصاعدا هؤلاء كلهم - 00:10:51

يعتبرون من الوارثين. فالجدول الابي وان علا. طبعا سنعرف قواعد الحجم. انتم الان زي ما قلت لكم يعني يا شيخ اللي يعرف جد الجد اذا كان هناك جد اقرب نتعرف عليها ان شاء الله ان القريب اذا وجد يحجب البعيد وانما اذا اتكلم عن المفاهيم الاساسية. خامسا - 00:11:12

الاخ مطلقا ما معنى الاخ مطلقا؟ يعني الاخ مطلقا يعني شقيق او لاب او لام فاخو المتوفى سواء كان شقيق او كان اخ من جهة والده فقط ويختلفان في الام او كان اخا من جهة امه فقط ويختلفان في الاب. الاخ مطلقا هو من الورثة - 00:11:30  
سادسا ابن الاخ الشقيق او لاب ابن الاخ ابن الاخ بالنسبة للمتوفى. شخص توفاه الله وترك ابن اخ اذا كان ابن لاخ شقيق او ابن لاخ لاب فهو من الورثة - 00:12:02

اما اذا كان ابن لاخ لكن الاخ من جهة الام فابن الاخ من جهة الام لا يرث وانما هو ابن الاخ الشقيق او لاب سابعا العم الشقيق عم المتوفى اذا كان هذا العم شقيقا لوالده - 00:12:21

او العم لاب او كان هذا العم ليس شقيقا لوالد المتوفى لكنه اخ له من جهة الاب فقط. اخ لوالدي المتوفى من جهة الاب فقط فالعم الشقيق او العم لاب هذا من الورثة اما اذا كان هذا العم عم من جهة الام يعني يشترك مع والد - 00:12:44  
توفى في الام فقط فهو ليس من الورثة. لذلك قيدنا الشقيق او لاب ثامنا ابن العم الشقيق او لاب ابن العم الشقيق او ابن العم لاب فابن العم اذا كان العم شقيقا او كان العم لاب - 00:13:09

ابن العم يرث. اما اذا كان العم من جهة الام او فابن العم من جهة الام ليس من الورثة تاسعا الزوج بالتأكيد هو من الورثة لعلاقة او سببية النكاح. اخيرا المعتق وعصبته. هذا العاشر المعتق وعصبته وعرفنا في - 00:13:27

المحاضرة السابقة ان المعتق ان وجد ولم يوجد هناك اقارب للعبد الذي اعتقه فان المعتق يحوز المال اذا كان المعتق توفاه الله فينتقل مال العبد المعتق الى آ عصبة المعتق المتعصبين بانفسهم لا بغيرهم ولا - 00:13:51

غيرهم. وقلنا سنتعرف ان شاء الله من هم المتعصبين بانفسهم؟ ومن هم المتعصبين بغيرهم او مع غيرهم؟ اذا اخواني هؤلاء هم الوارثون من الذكور احفظه الابن وابنه ولو نأى اي ولو نزل - 00:14:14

الابن لا ساقرأ المنظومة واطبقها هنا. الابن وابنه يعني ابن الابن ولو نأى اي ولو نزل. الابن وابنه ولو نأى واب جد له اي الجد للاب وان علا طبعا. جد له والاخ من حيث انتسب. يعني سواء كان اخ شقيق للمتوفى او اخ - 00:14:31

من جهة الاب للمتوفى او اخ من جهة الام للمتوفى جد له والاخ من حيث انتسب وابن اخ والعم وابنه اي ابن العم ولا لام في الثالث يعني هؤلاء الثلاثة - 00:14:55

يشترط فيهم ان يكونوا اما من جهة الشقيق او من جهة الابوة. اما اذا كانوا من جهة الام فلا يقبلون من الورثة. لذلك قلنا ابن اخ شقيق او ابن اخ لاب - 00:15:14

والعم الشقيق او لاب ابن العم الشقيق او لاب. اما اذا كانوا من جهة الام ابن الاخ لام او ابن او العم ام فليس لهم علاقة معنا - 00:15:28

في باب الفرائض ابتداء تاسعا الزوج. اذا وابن اخ والعم وابنه ولا لام في الثالث هؤلاء الثلاث للام في الثالث زوج ذو الولاء اي صاحب الولاء وهو المعتق ثم يلحق به المتعصبين بانفسهم في حالة ان المعتق كان توفاه الله سابقا - 00:15:41  
فهؤلاء اخواني هم الوارثون من الرجال. اتفقنا جميل الان ساعيد رسم هذه الخارطة بصورة اخرى نفس الافكار لكن اعيد بصورة اخرى فنقول اذا عندنا شخص ميت توفاه الله وتعالى من هم وارثوه من من الذكور - 00:16:04

ننظر اما فروع. لاحظوا تذكروا اخواني لما اه تكلمت عن سببية النسب فقلنا النسب اما اصول واما فروع واما حواشي في المحاضرة السابقة طبقوها. انظروا الميت يرثه من الذكور ابتداء - 00:16:25

الابن وابن الابن ولو نزل والاب والجد لاب. وان علا والاخ الشقيق والاخ لاب والاخ الشقيق وابن الاخ لاب بس ما في ابن اخ لام اتفقنا انه لا يدخل معنا. جميل - 00:16:42

والجهة المقابلة من الحواشي العم الشقيق العم لاب ابن العم الشقيق ابن العبد ابن العم لاب تمام ونضيف الزوج هنا ونضيف المعتقد هنا فهذه هي سلسلة اه الوارثين من الذكور - 00:17:01

بالنسبة للميت ننتقل للوارثات من النساء بسم الله طب قبل ان ننتقل لوراثات من النساء هناك قاعدة هيك سريعة يعني استطرادية سموها يعني هذه قاعدة استطرادية ليست الان بالنسبة الاساسية استطرادية لكن احببت ان اذكرها هنا - 00:17:20

اقول فيها قاعدة عند اجتماع الورثة من الذكور لا يرث منهم الا ثلاثة. الابن والاب والزوج يعني احبابي تخيلوا ان ميت اسمه زيد توفاه الله زي توفاه الله وترك كل هؤلاء ورائه - 00:17:43

ترك ابا وجد وترك ابن ابن اب وترك اخ شقيق واخ لام وبن اخ شقيق وبن اخ لاب وترك عون شقيق وعم لاب وبن شقيق وابن عمي اب. ترك الجميع. وكان زيد اه عبد اه واعتق ترك الكل. في حال اجتماع هؤلاء كلهم في التركة - 00:18:05

هل سيرثون جميعا؟ بالتأكيد لا طيب من الذي سيرث منهم من الذي سيرث منهم؟ يعني مسألة فرضية بسيطة مات زيد وترك ورائه كل هؤلاء. من الذي يرث من هؤلاء؟ بالتأكيد لن يرثوا جميعا. وسنعرف على القواعد ان شاء الله في - 00:18:25

وقت لاحق لكن هذه فائدة سريعة الذي سيرث في حال اجتماع هؤلاء جميعا الذي سيرث الابن والاب والزوج فقط طب كيف ستوزع الحصص؟ هذا دعوه في وقت لاحق لكن احفظوا هذه القاعدة. في حال اجتماع هؤلاء جميعا الذي سيرث الابن - 00:18:46

والاب والزوج فقط والباقي سيحجب تمام؟ تمام. قلنا الابن والاب والزوج فقط والباقي يتم حجبه وينتهي امره. ننتقل للوارثات من النساء؟ تعرفنا على الوارثين من الذكور. لكن من الوارثات من النساء؟ الوارثات من - 00:19:05

من النساء اخواني سبعة اولا البنات. يعني بنت المتوفى ثانيا بنت الابن وركزوا هنا ها لانه كثير من الطلبة يخطئون بنت الابن ولو نزلت المهم انها تتصل بالمتوفى بالابن المهم انها تتصل بالمتوفى بالابن. اما اذا كانت - 00:19:25

بنت بنت ها بنت بنت فهذه ليس لها علاقة معنا في آآ الفرائض ابتداء ليس لها علاقة ليست من الوارثات وقلت لكم باب ذوي الارحام هذا دعوه ان شاء الله لآخر المنظومة. ولكن اساسا هي ليست من الوارثات. ولذلك قلنا بنت - 00:19:56

ابن يعني زيد مات وترك ابن اسمه خالد خالد عنده بنت اسمها سعاد فبنت الابن بنت الابن الاصل انها من الوارثات طيب اذا البنت بنت الابن ولو نزلت حتى ولو طالت السلسلة يعني كانت بنت بنت الابن اربعة خمسة ستة ما في مشكلة - 00:20:17

ثالثا ام الميت من الوارثات الجدة مطلقا. ايش يعني الجدة مطلقا؟ يعني الجدة من جهة الاب او الجدة من جهة الام لاحظوا بخلاف الجد. الجد لا يرث الا اذا كان من جهة الاب كما تعرفنا قبل قليل. اما الجدة لا الحمد لله الها سعة. قد ترث اذا كانت من جهة الاب - 00:20:42

وقد ترث اذا كانت من جهة الام لكن بتفصيل سنعرف عليه لاحقا. من هي الجدة الصحيحة؟ ومن هي الجدة الفاسدة؟ يقول هناك جدة صحيحة هناك جدة فاسدة لكن دعونا الان في الاساسيات. الجدة مطلقا يعني الجدة من جهة الاب - 00:21:08

يعني ام الاب اول جدة من جهة الام يعني مثلا ام الام جميل وان عادت وان علت بس بشرط طبعا تحقيق ضابط الجدة الصحيحة كما سيأتي ان شاء الله الاخت مطلقا ايضا الاخت مطلقا ترث. وعرفنا ما هو الاطلاق سابقا. المراد بالاخت مطلقا يعني سواء كانت اخت

شقيقة للمتوفاة - 00:21:27

او اخت من جهة الاب تشتترك مع المتوفى من جهة الاب فقط او اخت من جهة الام. فالاخت مطلقا شقيقة كانت او لاب او لام هي من ضمن الوارثات. جميل - 00:21:50

سادسا الزوجة زوجة المتوفى. وهذه صريحة في كتاب الله سابعا المعتقدة سيدة اعتقت عبدها او امتها فانها ترث بسببية الولاء.

لاحظوا اخواني ان اسباب الارث ثلات النكاح والنسب والولاء موجودة ضمن الوارثين من النساء وكذلك ضمن الوارثين من الذكور.

فلاحظوا بنت الابن - 00:22:02

يبين ام الجدة الاخت هذى كلها سببية نسب سواء اصول او فروع او حواشى وهنا الزوجة سببية نكاح وهنا المعنقة سببية ولاء وارجعوا للائحة السابقة انظروا في الوارثين من الذكور نفس القضية ستجدون آآ اسباب الارث موجودة فيها اما سببية نسب او سببية نكاح او سببية ولاء. هكذا يا اخواني - 00:22:27

طفنا على الوارثين من الذكور وعلى الوارثات من النساء. طيب نفس القضية نطرح نفس المسألة آآ طيب قبل ما اطرحها هذى برضه طريقة اخرى في عرض الواردات من نيسانا حاولت اني انوه طريقة العرض حتى ترسخ الفكرة اكثراً واكثر. يعني لو ان رجل توفاه الله - 00:22:52

من الوارثات من النساء عموماً الوارثات من النساء عموماً عرفنا آآ نبدأ من البنت خلينا بالبنت. البنت بنت الابن ولو نزلت ثم الام ثم الجدة من جهة الام او الجدة من جهة الاب لذلك قلنا الجدة مطلقاً - 00:23:11

الاخت الشقيقة او الاخت لاب او الاخت لام الزوجة والمعنقة. هذه ايضاً طريقة اخرى في التعداد المهم ان تحفظوا وان تضبطوا. اقرأوا واحفظوا ما ذكره الفائض لكم. آآ المسألة آآ التي ذكرتها في الوارثين من الذكور ساذكر مقابلها في الوراثات من النساء وهي قاعدة في حال اجتماع الوارثات من النساء. يعني نفرض ان - 00:23:32

توفاه الله وترك كل هؤلاء النساء وراء ظهره زيد انتقل الى الدار الاخرة وترك كل هؤلاء النساء وراء ظهره. هل سيرثن جميعاً؟ بالتأكيد؟ لا لن يرثنا جميعاً. من الذي سيقدم منهم؟ فيقولون عند اجتماع الوارثات من النساء جميعاً لا يرث منهن الا خمسة. اهو هنا في زيادة - 00:23:55

لاحظوا لا يرث منهن الا خمسة. سترت البنت وسترث معنا بنت الابن والام والاخت الشقيقة والزوجة فتالت البنت وبنت الابن والام والاخت الشقيقة والزوجة تمام؟ سنعرف ان شاء الله ان البنت تأخذ النصف وان بنت الابن ستأخذ السادس وان الام ستأخذ السادس وان الاخت الشقيقة ترث بالتعصيب عصبة مع الغير وان - 00:24:20

الزوجة ترث بما انه في بنت سترت الثمن سنعرف ان شاء الله كل واحدكم نصيه. لكن انتم الان احفظوا القواعد الجميلة. في حال اجتماع جميع النساء في التركة من سيرث منهن خمسة فقط - 00:24:49

تمام؟ طبعاً هذه القسمة في حالة عدم وجود ذكور اذا اخالط الذكور مع الاناث لا يعني انا ساعيتها ستكون قسمة اخرى سنتعرف عليها ان شاء الله مع الوقت. جميل يعني فقط كما قلت لكم هذه قاعدة استطرادية - 00:25:05

من باب شحد الذهن مبكراً اذا تعرفنا اخواني على الوارثين من الذكور وعلى الوارثات من النساء. وانا يهمني ان نخرج من محاضرة اليوم وقد حفظنا هذه الاسماء تماماً من دون حفظ هذه الاسماء لن نستطيع ان نسير خطوة في علم الفرائض - 00:25:21

فحفظ هذه الاسماء مهم جداً هؤلاء من سنتعامل معهم؟ هؤلاء هم الذين سيصحبوننا في رحلتنا خلال هذه الدورة. هؤلاء الاشخاص الابن ابنته ولو نأى واب جد له والاخ من حيث انتسب. وابن اخ والعم وابنه ولا للام في الثالث زوج ذو الولاء - 00:25:41

بنت بنت وام وابنة ابن اطلقت من التي اطلقت؟ جدة اخت. ثم قال زوجة من عتقدت هكذا نكون تعرفنا على الوارثين. سنتنقل الان للخطوة الثانية وننتقل للباب الثاني باب الفروض ومستحقوها. وقبل ان نشرع في هذا الباب يجب ان تعرفوا الان على مبدأ كبير جداً في - 00:26:01

الفرائض هذا المبدأ هو ان انواع الارث في علم الفرائض على نوعين انواع الارث نوعان هناك ارث بالفرد وهناك ارث بالتعصيب انواع الارث نوعان احبابي. احفظوها كاسمكم ارث بالفرض وسنعرف ما هو الفرض نصيب مقدر شرعاً - 00:26:26

او ارث بالتعصيب. وسنعرف ما هو التعصيب ان شاء الله في الباب اللاحق. وهو ان يأخذ الباقي. لا يوجد نصيب مقدر هذا الفرق بين الفرض والتعصيب يعني هذا على السريع كما يقولون. الفرض نصيب مقدر نصف - 00:26:52

ثلث سدس انصبة مقدرة التعصيب لا التعصيب معناها ان يأخذ باقي المال بعد ان يأخذ اصحاب الفروض فروضهم جميل فالارث على

نوعين يعني هؤلاء الذين تعرفنا عليهم ذكورا واناثا. هؤلاء الذين تعرفنا عليهم وسيصحون باذن الله في - 00:27:07

رحلتنا في الفرائض ذكورا واناثا اما ان يرثوا بالفرض واما ان يرثوا بالتعصيب وستعرف الان من الذي يرث منهم بالفرد؟ وكم سيرث؟ ومن الذي يرث منهم بالتعصيب؟ وكيف سيرث فنبدأ بالنوع الاول - 00:27:27

الارث بالفرط تمام. اظن انني يعني اه قبل ان ادخل في تعريف الارث بالفرض قدمت هذه المقدمة او هذه التوطئة حتى توسع مداركم اكثر واكثر. حيث قسمت الورثة الذين ذكرهم الفارضي رحمة الله عليه - 00:27:46

ذكورا واناثا قسمت لكم الفرض آآ الورثة على جهتي الارث الفرد والتعصيب بهذه القسمة الرباعية. قسمت الورثة ذكورا واناثا على 00:28:07 نوعي الارث الفرد والتعصيب بهذه القسمة الرباعية. طبعا هذه كلها توطأ ومقدمات. لا تقلقوا سنتعرف اكثر ان شاء الله -

فقوت اقسام الورثة باعتبار نوعي الارث الفرض والتعصيب اقسام الورثة اللي مروا معنا ذكورا واناثا. كيف سيتوزعون؟ سنجد اخواي ان هؤلاء الورثة ذكورا واناثا منهم من يرث بالنوع الاول اي بالفرض فقط ولا يرث بالتعصيب - 00:28:28

وهناك قسم ثان اي منهم قسم يرث بالتعصيب فقط. ولا يرث بالنوع الاول وهو الفرض وهناك قسم ثالث يرث بالفرد في سورة ويرث في صور اخرى بالتعصيب. لكنه لا يجمع بينهما في المسألة الواحدة. يعني في المسألة الواحدة مش ممكن يأخذ فرض وتعصيب - 00:28:47

يا فرد يا تعصيب. لكن احيانا في بعض المسائل يأخذ بالفرض وفي بعض المسائل يأخذ بالتعصيب. لكن لا يجمع بينهما في مسألة واحدة. وهناك قسم رابع يرث في بعض المسائل بالفرض - 00:29:12

ويرث في بعض المسائل بالتعصيب وفي بعض المسائل يجمع بين الفرض والتعصيب جميل اذا الورثة الذين تعرفنا عليهم الان تقسيمهم او توزيعهم على نوعي الارث الفرد والتعصيب على النحو التالي. سنتكتشف ان بعضهم يرث بالفرد فقط - 00:29:27

وسنتكتشف ان قسما منهم يرث بالتعصيب فقط وفي القسم الثالث هناك منهم يعني قسم يرث بالفرد في بعض المسائل ويرث بالتعصيب في بعض المسائل لكنه لا يمكن ان يجمع بين الفرض والتعصيب ابدا. يا يأخذ بالفرض يا يأخذ بالتعصيب - 00:29:48

وهناك قسم رابع منهم يرث بالفرد في بعض المسائل ويرث بالتعصيب في بعض المسائل ويرث بالفرض والتعصيب معا يعني يجمع بين الفرض والتعصيب في بعض المسائل ايضا تماما؟ الان ان شاء الله لما نسير اكثر واكثر ستبدأ تتجلى عنكم هذه الغمامه وترىون هذه التفاصيل. فحينما تعودون - 00:30:07

اه ستعرفون اه هذا المقصود به فلان وفلان من الورثة وهذا المقصود به كذا وهذا ينطبق على كذا ان شاء الله الامور سهلة باذن الله. طيب الان هنا انا اكملت التفصيل اكثر واكثر حتى اساعدكم على التصور وعلى ترتيب الافكار - 00:30:30

فقلت من يرث بالفرد فقط من هؤلاء الذين سبق ان ذكرناهم ذكورا واناثا من يرث منهم بالفرد فقط الام الجد مطلقا يعني الجدة من جهة الاب او الجدة من جهة الام - 00:30:46

الاخ او الاخت لامها الاخ لام او الاخت لام الظاهر انهم جمعواها يعني اعادوا تكرارها الاخوة. الاخت لام يعني خلص هذه لو حذفتم كلمة الاخت الاخ لام قولوا الاخت لام - 00:31:00

ال الزوج الزوج الزوج الزوجة فالام والجدة مطلقا والاخ لام والاخت لام والزوج الزوج الزوجة هلرأيتم هؤلاء الستة هؤلاء يرثون بالفرد فقط ولا يرثون بالتعصيب ما لهم علاقة في باب التعصيب - 00:31:16

ام الجدة اخ لام الزوج الزوجة. جميل طبعا هذا كله سرد سريع فقط وستتعرفون اكثر واكثر من خلال المسير. من يرث من الورثة بالتعصيب فقط الابن الابن دائما يأخذ تعصيب ليس له فرض. ابن الابن ولو نزل برضه بالتعصيب فقط - 00:31:41

الاخ الشقيق او الاخ لاب قبل اخ لام اه الاخ لام مر معنا قبل قليل. يرث بالفرد فقط. اما الاخ الشقيق او الاخ لاب هو الذي يرث بالتعصيب فقط. طيب - 00:32:04

ابن الاخ الشقيق او ابن الاخ لاب هذا ايضا يرث بالتعصيب فقط طب ابن الاخ له ام؟ اه عرفنا ابن الاخ لام ليس له علاقة اصلا معنا في باب الفرائض - 00:32:17

ليس له علاقة اصلا فهو ليس من الوارثين اصلا. تمام. العم الشقيق او لاب ايضا يرث بالتعصيب فقط. ابن العم الشقيق او لاب بيرث بالتعصيب فقط المعتق السيد المعتقة. ان كانت من جهة الاناث ترث بالتعصيب فقط -

00:32:28

جميل اذا عرفنا من يرث بالفرد فقط. عرفنا من يرث بالتعصيب فقط دعونا ننتقل للحالة الثالثة الذي يرث بالفرد في بعض المسائل ويرث بالتعصيب في بعض المسائل لكن لا يمكن ان يجمع بينهما في مسألة -

00:32:48

وهم ثلاثة البنت فاكثر يعني رجل مات عن بنت او مات عن بنتين او مات عن ثلاث بنات فالبنات بنات المتوفى يرثون احيانا بالفرط ويرثنا احيانا بالتعصيب لكن لا يمكن ان يجمعنا بين الفرض والتعصيب في صورة واحدة -

00:33:03

كذلك بنت الابن فاكثر يعني رجل مات عن بنت ابن او عن آبنتي ابن او عن ثلاثة من بنات الابن ايضا يرثن بالفرد في بعض المسائل. نتعرف عليها ان شاء الله. ويرثنا بالتعصيب في بعض السور ولا يمكن ان يجمعنا بينهما في مسألة واحدة -

00:33:25

ثالثا الاخت الشقيقة او لاب فاكثر. يعني رجل مات وترك اخت له شقيقة. او ترك اخت لاب او ترك اختين شقيقتين قلنا فاكثر او ترك اختين فصاعدا ايضا يرثن بالفرض في بعض السور ويرثن بالتعصيب في بعض الصور لكن لا يمكن في صورة واحدة ان يجمعنا بين الفرد والتعصيب. اخيرا -

00:33:45

من الذي يرث بالفرد في بعض المسائل وبالتعصيب في بعض المسائل وقد يجمع بين الفرض والتعصيب في بعض المسائل هذا قوي جدا. نعم الاب والجد. طبعا الجد لاب عرفنا انه الجد لام خارج دائرة الموارد ليس معنا -

00:34:09

الاب والجد الذي من جهة الاب فهذا يرث بالفرد في بعض المسائل سنتعرف عليها ان شاء الله بالتفصيل وبالتعصيب في مسائل اخر وقد يجمع الاب بين الفرض والتعصيب في المسألة -

00:34:26

واحدة وكذلك الجد في حالة غياب الاب سنتعرف ان شاء الله انه قد يجمع بين الفرض والتعصيب في مسألة واحدة فهذه كلها مقدمات وترتيبات لسا لم ندخل في بيان ما المراد بالارث بالفرط؟ وما المراد بالدقة بالارث -

00:34:39

بالتعصيب. الان نبدأ ان شاء الله ندخل بعد هذه التوطئة باسم الله نبدأ بالنوع الاول من انواع الارث. الارث بالفرط. ما المراد به قال طبعا هو الفارض رحمة الله عليه لم يعرف -

00:34:57

اه الإرث بالفرد هو مباشرة شرع في تعداد من يأخذ النصف من يأخذ الثالث. يعني ذكر المقادير عموما ثم شرع في توزيعها على الورثة انا ابتداء سأذكر ما معنى الارث بالفرد ثم بعد ذلك نبدأ التوزيع تبعا في نظمه -

00:35:17

الارث بالفرض المراد بالفرض اخواني هو نصيب مقدر شرعه جعله الله سبحانه وتعالى لاحد الورثة. نصيب مقدر شرعا يعني من الذي قدر هذا النصيب؟ الشارع سبحانه وتعالى اما في القرآن او في السنة النبوية -

00:35:34

نصيب مقدر من الشارع سبحانه وتعالى لاحد الورثة المعينين الذين سنذكرهم ان شاء الله نصيب مقدر لوارث خاص للزوجة ها ولهم نصف ما ترك ازواجكم. لاحظوا الله عز وجل اعطاك مقدار محدد ايتها الزوج. النصف -

00:35:57

في حالة عدم وجود ولد طب اذا كان في ولد اعطاك الريع طيب واعطى الزوجة الريع في حالة عدم وجود ولد. اذا كان في ولد الزوجة تأخذ الثمن. لاحظوا كلها -

00:36:20

انصاب مقدرة من الله سبحانه وتعالى لوارث خاص زوج زوجة بنت ابن ام لذلك انظروا في الاية اللي قبلها يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك. كلها -

00:36:32

هذه تسمى ارث بالفرد لانه نصيب مقدر شرعا قدره الله سبحانه وتعالى لوارث خاص وهذا النصيب لا يزيد ها لا يزيد الا بالرد ولا ينقص الا بالعول الان ما هو الرد؟ وما هو العول -

00:36:49

سنتعرف عليه ان شاء الله ايضا خلال هذه الدورة باذن الله. لكن باختصار الرد اخواني آآ ان تقل الانصبة عن اصل المسألة. ان يقل ان تقل الانصبة الموجودة للورثة عن اصل المسألة او عن مخرجها كما يقولون. فاذا قلت الانصبة -

00:37:13

عن مخرج المسألة او اصل المسألة فحينئذ آآ سنكمel هذه الانصبة ونزيد عليها حتى تصل الى مخرج المسألة. مثلا مخرج المسألة

اتناش الانصبة اللي اخذها الورثة اه طلعت عشرة اه - 00:37:35

لازم نوصل للاطعنesh فمزيد بطريقة محددة نتعرف عليها ان شاء الله. لما نقوم بالزيادة في هذه الحالة سيزيداد هذا النصيب المقدر شرعا لهذا الوارث الخاص. لأننا سنقوم بالزيادة حتى تصل الانصبة الى ما يساوي مخرج المسألة - 00:37:55

فالاصل اذا في النصيب المقدر شرعا للوارث الخاص الا يزيد. لكن قد يزيد في صورة استثنائية اسمها صورة الرد. في قالت انه كما قلنا الانصبة الموزعة على الورثة كانت اقل من مخرج المسألة فحينئذ سنزيد هذه الانصبة ونبدأ نضيف عليها حتى نصل الى المخرج - 00:38:15

كانت عشرة بذنا نوصلها للاتعنesh لأن مخرج المسألة اطعنesh. جميل او الحالة الثانية قال ولا ينقص الا بالعول. يعني يمكن النصيب المقدر شرعا لوارث خاص ينقص الاصل انه ما ينقص. النصف نصف - 00:38:35

يأخذ نصف التركة الرابع يأخذ ربع التركة لكن في حالة استثنائية يمكن ان ينقص. في حالة وجود العون. والعول هو عكس الرد تماما. العول عكس الرد تماما العول ان تكون الانصبة التي وزعت على الورثة - 00:38:52

اكثر من مخرج المسألة يعني ما اخرج المسألة وستتعرف ما هو مخرج المسألة. مخرج المسألة اطعنesh لما قسمت الانصبة على الورثة وجدنا الانصبة اكثرا من اطعنesh وجدناها اربعتنا او اطعنesh او سبعطعنesh المهم فرضا طبعا - 00:39:07

وكما قلتم فرضا فاذا كانت اه الانصبة الموزعة على الورثة اكثرا من مخرج المسألة فهذا يعني ان النصيب المقدر شرعا لوارث

الخاص سيفعل هذا يعني ان النصيب المقدر شرعا لوارث خاص سينقص - 00:39:26

وكما قلت لكم لا تتبعوا انفسكم كثيرا. ايش يعني الرد يا شيخ؟ ما فهمت. كيف يعني الانصبة تقل عن اصل المسألة. وايش يعني العون؟ ما فهمت كيف يعني مصيبة تزيد على اصل المسألة. هذا كله ابواب خاصة. نحن لم نأتي عليها بعد - 00:39:45

فقط احفظ الان التعريف. ولو اكتفيت بالجزء الاول انا اسامحك ان شاء الله. فلو قلت الفرض هو نصيب مقدر من الشارع سبحانه وتعالى كارت خاص اكتفيت بهذا يكفي الان لكن في المستقبل ان شاء الله لما تأتي تراجع الدورة - 00:40:00

بدك تعرف هاي المعلومة انه هذا النصيب المقدر شرعا لوارث خاص اللي هو نصف له الرابع او الثالثين او كذا الاصل فيه لا يزيد ولا ينقص الا في حالات استثنائية - 00:40:17

حالة يزيد فيها اذا كان هناك رد في المسألة وحالة ينقص فيها اذا كان هناك عول وهذا يعني معنا ان شاء الله. اذا هذا اللي بهمنا الجزء الاول الان دعوكم من قضية الرد - 00:40:27

والعود. الفرض نصيب مقدر شرعا لوارث خاص. في النوع الاول من انواع الارث الارث بالفرض نحن نتكلم عن مقادير شرعية دقيقة حدها الشارع سبحانه وتعالى لورثة خاصين يجب ان نعطيها لهم. هندي بذنا نعطي نصف وهذا الرابع وهذا - 00:40:37

ثلاثين وادي ثلث وهذا سدس كما سيأتي معنا ان شاء الله طيب ما هي الفروض المقدرة شرعا ما هي الفروض المقدرة شرعا؟ عرفنا تعريفها ان الفرض ومقدار شرعى محدد من الله لوارث خاص. طيب باستقراء نصوص الكتاب والسنة - 00:40:57

كم هي هذه المقادير التي حدها الله سبحانه وتعالى؟ لما استقرأ العلماء الكتاب والسنة وجدوا ان هذه المقادير ستة وجدوا ان هذه المقادير ستة اولا النصف ثانيا الرابع ثالثا الثمن - 00:41:21

طبعا يرتبون بهذه الطريقة نصف ربع ثمن العمود الاخر الثلثان الثلث السادس هذه هي الفروض المقدرة شرعا. البعض يزيد سابعا وهو الثالث الباقى هيكلها خاص اسمه ثلث الباقى لكن نحن يعني كثير من العلماء لا يذكرون الفروض المقدرة لأن ثلث الباقى يعتبر حالة استثنائية ليس حالة اصيلة حالة استثنائية ولا الحالة الاصلية هي - 00:41:42

هذه المقادير الستة فقط. نعيدها سريعا النصف والنصف طبعا هو الذي يولد الرابع لانه نصف النصف ربع ونصف الرابع ثمن فالنصف نصفه ربع والربع نصفه ثمن كذلك عندنا ثلثان الثلثان ايش نصف نصفه - 00:42:14

الثلاثين نصف الثالثين ثلث تمام يعني عندنا ثلثان لو قسمتهم لقسمين تعطي هذا ثلث وهذا ثلث.ليس كذلك الثلثان الثالث هو نصف الثالثين والسدس هو نصف الثالث كذلك تذكر على هذه الترتيب لان النصف - 00:42:36

يولد الربع والربع يولد الثمن والثثان منها ينتج الثالث والثالث منه ينتج السادس. فهذه الطريقة تنسيقية يعني كما يقولون في الكتابة.

اذا اخواني لو استقرأنا الكتاب والسنة خاصة ايات سورة النساء - 00:43:05

سنجد ان هذه المقادير الموجودة شرعا. نصف ربع ثمن ثثان ثلث سدس. يعني لا تأتي لي بمقدار هذه المقادير ما حد يجيئي بخمس او يجيئي بسبع الانسبة المقدرة شرعا هي هذه الستة. ثلث الباقي راح نعرف اين نستعمله والا فما سوى ذلك فنحن على هذه المقادير - 00:43:19

لكن الان دورنا احبابي ان نعرف ان النصف من الذي سيأخذه من الورثة الذين ذكرناهم من الذكور او من الاناث وما هي شروط اخذ للنصف الربع من الذي سيأخذه من هؤلاء الورثة - 00:43:45

الثمن من الذي سيأخذه؟ وكذلك الثثان والثالث والثالث والسدس. فوظيفتنا الان مع الفارظ رحمة الله عليه. ان نتعرف من الذي سيأخذ النصف ومن الذي سيأخذ الربع ومن الذي سيأخذ الثمن وسيأخذ الثلثين والثالث والثالث والسدس مع الشروط. يعني سنعرف ان - 00:44:01

فلان هذا الوارث الخاص يأخذ النصف بشروط واحد اثنين سنذكرها ان شاء الله ونتعرف عليها بالتدريج ونبأ النصيب الاول وهو النصف نتعرف من الذي سيأخذه؟ هذى احبابي كلها تحتاج الى حفظ - 00:44:21

كل ما اذكره لكم هنا يحتاج الى حفظ راسخ من حفظ معنا المقدمات سهلت عليه المادة كلها يا اخواني. سيجد ان الفرائض سلسة جدا. اما من لا يريد ان يتبع معنا في المقدمات - 00:44:39

احفظ من هم اصحاب الفرض من هم اصحاب التعصي؟ من الذي يرث بالفرد او التعصي؟ من الذي يرث بالفرد او التعصي ويجمع بينها ثم ننتقل؟ طيب ما هي الفروض المقدرة - 00:44:54

ممتنع نصف ربع ثمن آثثان ثلث سدس. من الذي يأخذ النصف؟ واحد اثنين ثلات اربع. هذا يأخذ بشرط كذا. هذا يأخذ بشرط كذا.

لابد تكون هذه الامور محفوظة لديكم اخواني. جميل سبأ الان الفارضي رحمة الله عليه بتعدد من هم اصحاب النصف - 00:45:04 من الورثة الذين ذكرناهم. انظروا ماذا قال الفارسي رحمة الله تعالى عليه في باب الفروض ومستحقها على سبيل طبعا اذا جرنا.

واما اذا على سبيل الحكاية باب اه الفروض ومستحقوها. هذا على سبيل الحكاية - 00:45:23

قال رحمة الله عليه الفرض اراد ان يبين لنا ما هي الفروض؟ قال الفرض نصف ربع ثمن كذا ثثان ثلث ثلث عفوا بتسكن اللام ثلثان ثلث سدس وتم ذا - 00:45:43

عد لنا في البيت الاول ما هي الفروض؟ فقال الفرض نصف ربع ثمن كذا ثثان ثلث سدس وتم ذا فعدها لكم الستة واضحة لديكم الان سبأ اه الفروض قال ذو الفرض طبعا هو عدد منهم اصحاب الفروض من الذكور - 00:46:00

وسيعدد منهم اصحاب الفروض من الاناث فقال ذو الفرض من ذكور الزوج واب جد له آخ لام انتسب ثم قال وكل انتى سينتقل في البيت الذي يليه لمن هم اصحاب الفروض من الاناث - 00:46:27

فقال وكل انتى ذات فرض للتى مع معصب وذات النعمة فبين لنا في هذين البيتين نلاحظ طريقة الرائعة في الاختصار وترتيب المعلومات في البيت الثاني بين لك من هم اصحاب الفروض - 00:46:46

من الذكور. يعني لما نتكلم عن النصف والربع والثمن وعن الثلثين والثالث والسدس. من الذين سنتطرق اليهم من فقا ذو الفرد من ذكور الزوج واب جد له اخ لام انتسب - 00:47:05

وحيث ومن الذي سنتكلم عنهم من الاناث؟ فاعطاك قاعدة كلية فقالوا وكل انتى ذات فرض القاعدة ان الوارثات من النساء اللواتي ذكرناهم في في الباب السابق القاعدة العامة ان الوارثات من النساء الاصل فيهن انهن من اصحاب الفروض - 00:47:23

لذلك قال وكل انتى ذات فرد. هذه قاعدة لكنه سيسئلني وكل انتى ذات فرد للتى مع معصب وذات النعمة يعني الانثى التي دخلت في باب التعصي. فاصبحت عصبة بالغير او مع الغير كما سيسألي. هذه لا تأخذ بالفرط - 00:47:45

وكذلك السيدة المعتقة. سيدة اعتقت عبدها او اعتقت امتها. فالولاء باختصار يعني سواء كان سيد ولا سيدة. الولاء كل ارثه يكون من

جهة التعصيب وليس له علاقة بباب الفروض. فلا يوجد فرض مقدر شرعاً بسبب الولاء - 00:48:09

للمعتقد او للمعتقد كله من طريق التعصيب اذن هذا ترتيب جيد ومهم للافكار. ان تعرف انتا في الفرض سنتكلم عن الذكور في هؤلاء 00:48:31 الذين ذكرهم اه الفارضي نتكلم عن كل انتى -

في الفرض ستمر معنا كل انتى الا التي سيتم تعصيبيها من هؤلاء الاناث والسيدة المعتقدة هي التي لن تنتطرق معنا جميل بدأ رحمة الله عليه بالنصف فبدأ يبيين من الذي سيناله من الذكور او من الاناث - 00:48:48

فقال للزوج نصف لا مع الولد ولا مع ولد ابن انتهى كلامه عن الزوج. ثم قال ولبنت جوعيلا ان تنفرت والاحظوا كما قلت لكم كيف ان 00:49:10 الآبيات متداخلة. يعني البيت يكتمل معناه في البيت اللاحق -

البيت السابق يكتمل في البيت اللاحق وهذه ضرورة المنظومات العلمية ان يكون فيها تداخل خاصة اذا كانت قوية مثل هذه 00:49:28 المنظومة الرائعة فبدأ رحمة الله عليه يبيين لنا من هم اصحاب النصف؟ من الذي يأخذ هذا؟ فقال اولا الزوج -

الزوج بنص كتاب الله لكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد الزوج الله سبحانه وتعالى اعطاه النصف بشرط واحد يأخذ 00:49:47 بشرط عدم وجود الفرع الوارث مطلقاً بدا شوية تحليل -

الآن احبابي يا رباه كلمة الفرع اذا قلت فرع فهذا يشمل ابن بنت ابن ابن او بنت ابن تمام هذى كلمة الفرع وتذكروا المحاضرة 00:50:10 السابقة لما قلنا الميت له اصول -

فروع حواشى الم نقسم النسب الى هذا التقسيم الثلاثي هنالك اصول فروع وحواشى. اذا قلت فرع خلص تذكروا الفروع اذا قلت 00:50:49 اصل تذكروا الاصول جميل فالنصف يأخذ الزوج بشرط بذنا نحفظ هذا الشرط كاسمنا والا سنخطى في الحل -

هاد الشرط هو عدم وجود الفرع الوارث مطلقاً. ايش يعني مطلقاً؟ يعني سواء كان هذا الفرع ذكر او كان انتى فاذا رجل او هنا لن 00:51:12 يكون رجل اذا امرأة ماتت -

امرأة ماتت وتركت زوج ماتت المرأة وتركت زوج هل مباشرة تقول الزوج يأخذ النصف؟ لا بدك تتروح نقول امرأة ماتت وتركت زوج 00:51:31 بذنا ننظر في المسألة هل تركت هذه المرأة وراءها فرعاً -

هل عندها ابن هل عندها بنت هل عندها ابن ابن؟ هل عندها بنت ابن تمام؟ هل هناك فرع وارد طبعاً احنا ننظر لفروع الوارثين. طب 00:51:53 هشان كيف بدي اعرف الفروع الوارثين؟ ذكرناهم في الباب السابق. الابن وابنه ولو نه -

ثم ذكر في الاناث والبنات وبنات الابن. الم لذلك قلنا لا بد تحفظ من هم الوارثون ذكوراً واناثاً حتى تمشي امورك معانا الان فاذا قلنا عدم 00:52:10 الفرع الوارث وبالتالي لو كان في فرع -

لكنه فرق غير وارث مثل بنت البنت هل مرت معنا بنت البنت انها من الوارثات اساساً؟ لا اذا ليس لها علاقة لا تؤثر على الزوج فيأخذ 00:52:27 معها النصف الذي يؤثر على الزوج وجود الفرع الوارث مطلقاً. عرفنا شو يعني فرع -

وعرفنا انه ليس اي فرع لا الفرع الوارث بهذا القيد فبترجع بتشوف من هم الفروع الوارثة عندها في علم الفرائض اه الابن والبنات وابن 00:52:46 الابن وبنت الابن هؤلاء هي هم الفروع -

اريثون فاذا وجد فرع وارث بغض النظر من هو؟ فان الزوج لن يأخذ النصف. طبكم سياخذ يا شيخ اكملوا الاية ستعرفون. اذا 00:53:01 دعوني هنا الزوج يأخذ النصف بشرط اه -

عدم وجود الفرع الوارث مطلقاً اذا وجد فرع وارث ستخالف الامور احبابي طيب نذهب الى البنت البنت اخوانى هي الثانية التي 00:53:23 تأخذ النصف لكن البنت بنت المتوفى تأخذ النصف بشرطين. ذكر اه الفارضي شرطاً -

وانا سأذكر الشرط الثاني لاحظوا ايش قال الفارضي. للزوج نصف لا مع الولد قال احد قال ولد طبعاً احياناً ستجدونه يقول ولدت 00:53:52 احياناً يقول ولد وهو يغير من اجل الوزن الشعري هو الذي بسببه -

غير الحركة. احياناً يقول ولد ليتناسب هذا مع الوزن. الان يقول ولد يكون يأتي مع الوزن الشهري. فلا اشكال لكن كما قلت لكم قبل 00:54:09 قليل كلمة ولد في الميراث تصدق على الذكر وعلى الاناث. فكلمة ولد هنا تشمل ابن وتشمل بنت -

وتشمل ايضا ابن الابن وبنـتـ الابن اذا للزوج نصف لا مع الولد ولا مع ولد ابن ولد الابن اللي هو ابن الابن وبنـتـ الابن ولو نزلوا انتهى من

الزوج قال - 00:54:26

ولـبـنـتـ جـعـلـ يـعـنـيـ النـصـفـ جـعـلـ اـيـضـاـ لـلـبـنـتـ. قال ان تـنـفـرـدـ. اـهـ فـذـكـرـ هـنـاـ اـهـ الشـرـطـ الـاـولـ مـنـ شـرـوـطـ اـرـثـهاـ. طـبـعـاـ ذـكـرـتـ التـاـنـيـ. الـاـولـ اـنـ سـاـذـكـرـهـ اـنـ شـاءـ اللـهـ نـقـولـ تـرـثـ الـبـنـتـ النـصـفـ بـشـرـطـيـنـ يـعـنـيـ نـعـطـيـهـاـ نـصـفـ التـرـكـةـ. اـيـشـ يـعـنـيـ النـصـفـ؟ـ نـصـفـ التـرـكـةـ يـاـ شـيـخـ اـهـ نـعـمـ نـصـفـ التـرـكـةـ - 00:54:43

ترـثـ الـبـنـتـ نـصـفـ التـرـكـةـ الـتـيـ تـرـكـهـاـ الـمـيـتـ بـشـرـطـيـنـ. الشـرـطـ الـاـولـ اـنـ لـاـ يـوـجـدـ مـعـصـبـ لـهـاـ لـاـ يـوـجـدـ مـعـصـبـ لـهـاـ وـهـوـ اـخـوـهـاـ اـنـ شـاءـ اللـهـ لـمـ تـدـرـسـوـاـ بـاـبـ التـعـصـبـ سـتـكـتـمـلـ - 00:55:08

بـاـقـيـ الصـورـةـ لـدـيـكـمـ. اـنـاـ مـتـأـكـدـ بـاـذـنـ اللـهـ لـمـ تـدـرـسـوـهـاـ بـالـتـعـصـبـ سـتـكـتـمـلـ بـاـقـيـ الصـورـةـ لـدـيـكـمـ وـتـتـضـحـ بـالـتـفـاصـيلـ لـكـنـ اـحـيـاـنـاـ سـاـضـطـرـ اـنـ نـحـفـظـ شـرـوـطـ وـاـنـ كـانـ مـاـ زـالـ عـلـيـهـاـ شـيـءـ مـنـ الضـبـابـ فـيـ عـقـولـكـمـ لـاـنـاـ لـمـ نـدـرـسـ التـعـصـبـ بـعـدـ. لـكـنـ اـحـفـظـوـهـاـ مـعـ ذـلـكـ مـاـ فـيـ مـشـكـلـةـ - 00:55:30

الـبـنـتـ اـخـوـانـيـ بـنـتـ الـمـتـوـفـيـ حـتـىـ تـأـخـذـ النـصـفـ يـجـبـ اـنـ لـاـ يـوـجـدـ مـعـصـبـ لـهـاـ طـبـ مـنـ الـذـيـ يـعـصـبـهـاـ الـذـيـ يـعـصـبـهـاـ اـخـوـهـاـ فـلـوـ اـنـ شـخـصـ مـاتـ اـهـوـ بـسـمـ اللـهـ مـاتـ شـخـصـ وـتـرـكـ بـنـتـ - 00:55:48

وـتـرـكـ اـبـنـ اـهـ الـاـبـنـ سـيـعـصـبـ الـبـنـتـ وـسـيـصـبـ الـاـنـ مـيـرـاـتـ الـبـنـتـ بـالـتـعـصـبـ وـهـذـهـ تـسـمـيـ عـصـبـةـ بـالـغـيـرـ هـاـيـ اـحـدـيـ اـنـوـاعـ التـعـصـبـ تـسـمـيـ عـصـبـةـ بـالـغـيـرـ. نـأـتـيـ اـلـيـهـاـ اـنـ شـاءـ اللـهـ. الـمـهـمـ الـبـنـتـ هـنـاـ سـتـتـعـصـبـ خـلـاـصـ مـاـ عـادـ الـهـاـ النـصـفـ - 00:56:13

لـكـنـ اـذـ مـاتـ هـذـاـ شـخـصـ وـتـرـكـ بـنـتـ لـكـنـهـ مـاـ تـرـكـ اـبـنـ مـاـ فـيـ اـبـنـ اـهـاـ هـلـ سـنـعـطـيـ الـبـنـتـ النـصـفـ نـقـولـ اـسـتـنـىـ شـوـيـ. وـجـدـ الشـرـطـ الـاـولـ حـتـىـ تـأـخـذـ الـبـنـتـ النـصـفـ لـكـنـ بـقـيـ عـلـيـهـاـ اـنـ نـنـظـرـ فـيـ الشـرـطـ الـثـاـنـيـ. الشـرـطـ الـاـولـ عـدـمـ الـمـعـصـبـ وـهـوـ اـخـوـهـاـ يـعـنـيـ الـاـبـنـ - 00:56:36 وـاـخـوـ الـبـنـتـ بـكـوـنـ اـبـنـ الشـرـطـ الـثـاـنـيـ حـتـىـ تـرـثـ الـبـنـتـ النـصـفـ عـدـمـ الـمـشـارـكـ لـهـاـ عـدـمـ الـمـشـارـكـ لـهـاـ وـهـيـ اـخـتـهـاـ اوـ اـخـوـاتـهـاـ اـذـ كـانـ اـكـثـرـ مـاـ اـخـتـ فـمـمـتـازـ هـذـاـ شـخـصـ الـلـيـ مـاتـ تـرـكـ بـنـتـ وـاـحـدـةـ - 00:56:58

صـحـيـحـ بـنـتـ وـاـحـدـةـ لـاـ يـوـجـدـ مـنـ يـشـارـكـهـاـ مـاـ فـيـ اـكـثـرـ مـنـ بـنـتـ. بـنـتـ وـاـحـدـةـ وـلـمـ يـوـجـدـ اـخـ يـعـصـبـهـاـ اـذـ سـتـأـخـذـ النـصـفـ طـبـ اـذـ مـاتـ وـتـرـكـ اـبـنـتـيـنـ فـصـاعـدـاـ اـهـنـاـ لـنـ تـأـخـذـ النـصـفـ. هـنـاـ سـنـتـحـوـلـ اـلـىـ نـصـيـبـ مـقـدـرـ اـخـ. نـتـعـرـفـ عـلـيـهـ بـعـدـ قـلـيلـ اـنـ شـاءـ اللـهـ. لـكـنـ بـدـنـاـ نـحـفـظـ - 00:57:14

الـاـنـ مـاـ نـحـنـ فـيـهـ هـنـاـ اـذـ الـبـنـتـ تـأـخـذـ بـشـرـطـيـنـ تـأـخـذـ النـصـفـ بـشـرـطـيـنـ عـدـمـ الـمـعـصـبـ لـهـاـ وـهـوـ اـخـوـهـاـ يـعـنـيـ اـبـنـ الـمـتـوـفـيـ ثـانـيـاـ اـنـ لـاـ يـوـجـدـ مـشـارـكـ لـهـاـ مـنـ الـاـخـوـاتـ الـاـيـوـجـدـ لـهـاـ مـشـارـكـ مـنـ الـاـخـوـاتـ. اـذـ وـجـدـ مـشـارـكـ لـهـاـ مـنـ الـاـخـوـاتـ لـنـ تـأـخـذـ الـبـنـتـ - 00:57:38

الـنـصـفـ سـنـتـعـرـفـ مـاـذـاـ تـأـخـذـ. بـسـمـ اللـهـ يـاـ رـبـ نـكـمـلـ الـرـحـلـةـ نـكـمـلـهـاـ مـاـ زـلـاـنـاـ فـيـ اـصـحـابـ الـنـصـفـ ثـالـثـاـ مـنـ اـصـحـابـ الـنـصـبـ. عـرـفـنـاـ الـزـوـجـ مـنـ اـصـحـابـ الـنـصـفـ بـشـرـطـ وـعـرـفـنـاـ اـنـ الـبـنـتـ مـنـ اـصـحـابـ الـنـصـفـ بـشـرـطـيـنـ. طـبـ دـعـوـنـاـ نـنـظـرـ مـنـ الـذـيـ يـأـخـذـ الـنـصـفـ اـيـضـاـ؟ـ بـنـتـ الـاـبـنـ - 00:58:03

بـنـتـ الـاـبـنـ بـنـتـ الـاـبـنـ تـأـخـذـ الـنـصـفـ بـثـلـاثـةـ شـرـوـطـ. لـاـ حـظـواـ كـلـمـاـ اـنـتـقـلـنـاـ اـلـىـ وـارـثـ اـخـ مـنـ اـصـحـابـ الـنـصـفـ تـزـدـادـ الشـرـوـطـ. الـزـوـجـ كـانـ شـرـطـ وـاـحـدـ الـبـنـتـ كـانـ هـنـاـكـ شـرـطـانـ بـنـتـ الـاـبـنـ هـنـاـكـ ثـلـاثـةـ شـرـوـطـ حـتـىـ تـأـخـذـ بـنـتـ الـاـبـنـ الـنـصـفـ. مـاـ هـيـ الشـرـوـطـ؟ـ وـاـحـدـ - 00:58:28 عدمـ الـمـعـصـبـ لـهـاـ وـهـوـ اـخـوـهـاـ اوـ اـبـنـ عـمـهـاـ الـذـيـ فـيـ درـجـتـهـاـ. اـمـاـ اـنـ يـكـوـنـ يـعـنـيـ بـنـتـ الـاـبـنـ اـمـاـ اـنـ يـكـوـنـ هـنـاـكـ اـخـ لـهـاـ مـبـاـشـرـهـ اوـ يـكـوـنـ اـبـنـ عـمـ فـيـ درـجـتـهـاـ وـفـيـ رـتـبـتـهـاـ يـعـنـيـ لـيـسـ اـنـزـلـ مـنـهـاـ يـعـصـبـهـاـ. اـيـشـ يـعـنـيـ هـذـاـ الـكـلـامـ؟ـ دـائـمـاـ الـمـثـالـ يـوـضـحـ مـاـ رـجـلـ - 00:58:52 بـسـمـ اللـهـ مـاتـ رـجـلـ الـاـنـ هـذـاـ رـجـلـ مـاـ تـرـكـ بـنـتـ تـرـكـ بـنـتـ اـنـاـ الـظـاهـرـ بـسـمـ اللـهـ مـاتـ رـجـلـ وـتـرـكـ بـنـتـ اـبـنـ جـمـيلـ اـحـبـائـيـ هـيـكـ نـقـولـ بـنـتـ الـاـبـنـ مـتـىـ سـتـأـخـذـ نـصـفـ الـنـصـفـ؟ـ - 00:59:19

عـنـدـنـاـ ثـلـاثـةـ شـرـوـطـ. الشـرـطـ الـاـولـ عـدـمـ وـجـودـ الـمـعـصـبـ لـهـاـ. مـنـ الـذـيـ يـعـصـبـهـاـ اـخـوـهـاـ يـعـصـبـهـاـ يـعـنـيـ لـوـ مـاتـ هـذـاـ رـجـلـ وـتـرـكـ بـنـتـ اـبـنـ وـبـنـتـ الـاـبـنـ هـذـيـ الـهـاـ اـخـ. طـبـ هـذـاـ اـخـ مـيـنـ مـاـذـاـ سـيـكـوـنـ هـذـاـ الـاخـ بـالـنـسـبـةـ لـلـمـيـتـ؟ـ سـيـكـوـنـ - 00:59:49 اـبـنـ اـبـنـ لـلـمـيـتـ وـهـذـاـ هـوـ الـمـنـطـقـ بـنـتـ اـبـنـ رـجـلـ مـاتـ وـتـرـكـ بـنـتـ اـبـنـ هـذـهـ لـهـاـ اـخـ. مـاـذـاـ سـيـكـوـنـ الـاخـ؟ـ بـالـنـسـبـةـ لـلـمـيـتـ؟ـ هـوـ اـبـنـ اـبـنـ

بالنسبة للميت. أليس ادب العقل؟ الان هذا اما ان - 01:00:13

هذا ابن الابن لاحظوا ابن الابن بالنسبة للميت اما ان يكون اخا مباشرا لبنت الابن هذه حالة وقد يكون ابن الابن ليس اخا مباشرا لبنت الابن. بل يكون ابن عمها. كيف ياشيخ يكون ابن عمها - 01:00:29

لاحظوا هنا الشاشة اوسع مات رجل هذا الرجل طردا عنده ابن كان وكان عنده ابن هذا الابن مات في القديم قبل ان يموت والده وهذا ابن ايضا مات في القديم قبل ان يموت والده. فلما مات زيد - 01:00:48

اولاده كانوا سبقوه في الموت كانوا سابقين وقدر الله فرضا حادث سير ومات اولاد زيد قبل ان يموت زيد. ثم بعد مدة مات زيد فلما مات زيد نظرنا وجدنا ان يعني في من هم الورثة فوجدنا ان - 01:01:19

الابن الاول لزيد ترك بنت هندي البت ايش علاقتها بزيد بنت ابن صح؟ ممتاز ونظرنا في الابن الآخر وجدنا ان ابن الآخر لزيد ايضا كان ترك ابنا ليس بنتا ابنا - 01:01:39

جميل فاذا هنا نستطيع ان نقول مات زيد وترك بنت ابن وراءه وترك ابن ابن وراءه. صح الان ابن الابن ايش علاقتها بنت الابن من حيث النسبة هل هذا شقيق هذه اخوها؟ لا هذا ابن عمها - 01:02:00

لكنه ايضا يعصبها فبنت الابن باختصار قد يعصبها اخ لها. يعني لو نفرض ان هذا الابن ايضا كان عنده ابن ذكر فنقول بنت الابن يعصبها اخوها او يعصبها ابن عمها الذي في درجتها لاحظ في درجتها - 01:02:23

نفس المستوى. ايش يعني ياشيخ في درجتها؟ اه بدننا نفرض انه زايد اللي مات بسم الله وعرفنا اولاده ماتوا قبله طبعا الولد الاول ترك بنت ابن وهذا ترك ابن ومات هذا الابن برضه كلهم شطروا - 01:02:47

وهذا الابن عنده ابن اه لاحظوا هذا ايش علاقته بالميته اللي هو زيت هذا ابن ابن زيد ابن زيد يعني نازل بدرجتين عن زيد واما هذه لا هذه بنت ابن مباشرة - 01:03:11

فهنا هذا ابن ابن لزيد مرتبته اقل انزل من مرتبة بنت الابن. فلا يؤثر عليها ولا يعصبها في الحالة الاصلية لا يعصبها ستائي حالة واحدة تذكروها جيدا ستائي حالة واحدة ان شاء الله ستحتاج فيها بنت الابن - 01:03:31

الى من هو انزل منها الى هذا الشخص. نأتي اليها ان شاء الله. لاحقا. لكن في الحالة الاصلية الذي هو انزل منها لا يعصبها. ابن عمها اللي انزل منها اللي هو ابن ابن عمه بقول اه لا يعصبها وانما يعصبها ابن عمها الذي في درجتها او اخوها. اذا - 01:03:54

قال لها اخ تفهمنا احبابي؟ جميل اذا دعونا نعود فنقول هندي دعوها بعد ذلك نزيح ان شاء الله اذا بنت الابن الشرط الاول حتى ترث النصف كم ذهب من الوقت - 01:04:14

عدم المعصب لها ان لا يوجد من يعصبها او اخوها او ابن عمها الذي في درجتها. وعرفنا كيف يكون ابن عمها الذي في درجتها. طب اذا عصبها اخوها وابن عمها - 01:04:36

ستصبح ترث بالتعصيب كما مر معنا قبل قليل في البنت. اذا عصبها اخوها كما مر معنا قبل قليل في البنت اذا عصبها اخوها لكن لاحظوا في البنت يعصبها اخوها فقط - 01:04:48

لكن بنت الابن اه يمكن ان يعصبها اخوها ويمكن ان يعصبها ابن عمها لانه ابن عمها هو ابن ابن تمام؟ بقيتوا بتلاحظوا الفرق بين البنت وبين بنت الابن جميل - 01:05:04

الشرط الثاني حتى تأخذ بنت الابن النصف. يعني نفرض فعلا رجل مات وترك وراءه بنت ابن ولا يوجد من يعصبها. مباشرة بتعطيها نصف لا ما بتعطيها نصف التركة مباشرة. يجب ان ننظر في الشرط الثاني وفي الشرط الثالث. الشرط الثاني عدم المشارك وهي اختها او بنت - 01:05:19

التي في درجتها نفس الفكرة. ايش يعني؟ يعني كما قلنا زيد مات لكنه ما ترك بنت ابن واحدة ترك بنت ابن وترك بنت ابن اخر فزيد - 01:05:39

مات وترك بنت ابن وترك بنت ابن اخر هذه هي بنت عم هذه هنا هي بنت عم هذه طبعا احنا في المواريث بنختصر

عحالنا بنقول ما تزد - 01:05:57

وترک ابنتي ابن وترک ابنتيها ابن ما بنفصلش كثير يعني الان يعني في الحساباتنا ما بنفصل كثير والله انه ابنتي ابن هم اخوات ولا واحدة بنت عمي الثانية يعني لا نهتم كثيرا لما بنحل المسائل بها التفاصيل. مباشر نقول وترک ابنتي ابن. انت بذك تعرف -

01:06:13

اما ان تكون اختها واما ان تكون بنت عمها التي في درجتها. لكن لها تنزل للواقع في حياة الناس. ويسألك الناس اه بذك تعرف انه اذا مات زيد وترک ابنتي ابن ممکن تكون - 01:06:42

شقائقات ممکن تكون وحدة بنت عم اه الثانية وفي كل الحالتين اذا كان هناك ابن تائب ابن تائب فصاعدا سواء كانت علاقة يعني اخوة بينهما او بنات عم في هذه الحالة لن يرثنا النصف - 01:06:56

طب ماذا سيصبح نصيبيهم المقدر؟ سنتعرف ان شاء الله. لكن لا اظن في هذه المحاضرة الا ان الوقت استدركتنا في المحاضرة القادمة نعرف ان شاء الله ماذا اذا عدم المشارك لها. يعني لابد تكون بنت ابن واحدة - 01:07:16

بنت ابن واحدة ابتعطيها نصف التركة اذا عدم المعصب عدم المشارك وهي اختها او بنت عمها التي في درجتها ثالثا اه بذنا ننتبه على الشرط الثالث هذا جديد عدم الفرع الوارث الاعلى منها - 01:07:31

عدم الفرع الوارث الاعلى منها طبعا كلمة فرع خلص احنا فهمنا الحمد لله. الفرع فروع الميت بس بده يكون فرع وارث بده يكون فرع وارث جيد دون ان امسح هذا الخطأ الحقيقة انه يزعجني - 01:07:50

نرجع مكتوبها مات زيد مات زيت زيد عنده ابن تركه وراءه وعنه بنت فرضا ايضا وعنه بنت ابن الان اخوانى بما انه زيد لما مات ترك فرعا وارثا اعلى من بنت الابن لاحظوا هذولا الابن بنت والبنت اعلى - 01:08:18

واقرب لزيد بن بنت الابن فلما زيد مات وترک وراءه فرعا وارثا اعلى من بنت الابن في هذه الحالة بنت الابن لن تأخذ النصف. ايضا كم ستأخذ دعوه لاحقا ان شاء الله - 01:08:58

لكن احنا بهمنا ان نعرف متى ستأخذ النصف الشرط الثالث حتى ترث بنت الابن النصف عرفنا الشرط الاول ان لا يوجد معصب لها وهو اخوها او ابن عمها الذي في درجتها - 01:09:13

الشرط الثاني الا يوجد مشارك لها. يعني بنت ابن اخرى تشاركها فممتاز لوجدنا بنت ابن لا يوجد من يعصبها ولا يوجد بنت ابن اخرى تشاركها بقى نتأكد من الشرط الثالث عدم وجود فرع وارث اعلى منها. اذا وجدنا فرع وارث اعلى منها سنتأسف ونقول لبنت الابن - 01:09:28

لن نعطيك النصف فهذه ثلاثة شروط حتى نعطيها النصف خطوة خطوة جيدة احبابنا تمام نذهب الى حالة رابعة الاخت الشقيقة. انا اليوم ان شاء الله ساقنصر على اه اصحاب النصف. رابعا - 01:09:50

الاخت الشقيقة الاخت الشقيقة احبابي هذه من الحواشى بالنسبة للميت صح؟ ليست من الفروع وليس من الاصول بالتأكيد. الاخت الشقيقة من حواشى الميت الاخت الشقيقة ايضا يمكن ان ترث النصف. لكن باربعه شروط - 01:10:12

زدنا شرطا رابعا ما هي الشروط احبابي؟ الشرط الاول نفس الشيء عدم المعصب لها. طيب الاخت الشقيقة من الذي يعصبها قالوا اخوها الشقيق فلو مات زيد وترک اخت شقيقة حاشية - 01:10:32

خلص اخت شقيقة رمز لها بشق الان هذه الاخت الشقيقة اذا كان معها اخ شقيق موجود اخوها الشقيق سيعصبها وسترث حينئذ بالتعصب وليس لها نصيب مقدر ليست من اصحاب الفروض اصلا حينئذ - 01:10:58

فاما كانت الاخت الشقيقة زائد اخ شقيق بهذا القيد اخ شقيق مش اخ لاب ركزوا اذا وجد اخ شقيق معها فانه يعصبها. فالشرط الاول حتى ترث الاخت الشقيقة النصف عدم وجود المعصب لها وهو اخوها الشقيق - 01:11:16

اثنين عدم المشارك لها الا يشاركها اخواتها الشقيقات فلو مات زيد ولم يترك اخت شقيقة واحدة بل ترك اختين شقيقتين او ثلاثة او اربعة في هذه الحالة لن يكون الفرض هو النصف. سنتحول - 01:11:36

الى شيء اخر. فعندنا شرط اذا ان تكون اخت شقيقة واحدة اذا اخت شقيقة واحدة ولا يوجد اخ شقيق يعصبها. الشرط الثالث عدم الاصل ورکزوا لي على كلمة الاصل ستتجدون اه في بنت وبنـت الابن كـنا نتكلـم عن فرع - [01:11:54](#)

ونتكلـم عن اصل فـيدكم تـنتبهـوا على المصطلـح اصل وفرع. جميل الشرط الثالث حتى تـرث الاخت الشقيقة النصف عدم الاصل الوارث من الذكور. لاحظـوا الاصل الوارث مش اي اصل وبدـه يكون من الذكور وليس من الانـاث هذه كلـها قـيد. اعطـينا مـثالـاـ يـا شـيخ - [01:12:16](#)

مات زـيد وتركـ اختـ شـقيقة اختـ شـقيقة لكنـ زـيد ايـضاـ تركـ واحدـاـ عـرـفـنا انهـ الـابـ منـ الاـصـولـ هـاـ لـاحـظـواـ الاـصـولـ وـفـوـقـ بـتـكـونـ دـاـيـماـ بـمـثـلـ لهاـ منـ الاـصـولـ الـوارـثـةـ وـتـرـكـ اـهـ اوـ مـثـلـ مـمـكـنـ يـكـونـ تـرـكـ زـيدـ جـدـ لـابـ. لـانـ الـجـدـ لـامـ بـهـمـنـيـشـ. لـيـسـ منـ الـوـالـدـيـنـ اـصـلاـ - [01:12:38](#)

فـماـتـ زـيدـ وـتـرـكـ اـبـاـ اوـ تـرـكـ جـدـ لـابـ اـهـ الـابـ اوـ الـجـدـ لـابـ سـيـمـنـعـ الاـختـ الشـقـيقـةـ منـ النـصـفـ الاـختـ الشـقـيقـةـ اـذـاـ وـجـدـ اـصـلـ وـارـثـ منـ الذـكـورـ بـالـنـسـبـةـ لـلـمـتـوـفـيـ لـنـ تـأـخـذـهـ النـصـفـ - [01:13:11](#)

لـنـ تـأـخـذـهـ النـصـفـ تـامـ؟ طـبـعاـ معـ الـابـ سـيـنـعـ انـ شـاءـ اللـهـ انـهاـ سـتـحـجـبـ اـصـلاـ رـيـنـاـ يـسـهـلـ عـلـيـهـاـ لـنـ تـأـخـذـهـ منـ الـمـيرـاثـ شـيـعـ. وـمـعـ الـجـدـ سـتـأـتـيـ قـضـيـةـ مـيرـاثـ الـجـدـ معـ الـاـخـوـةـ وـنـتـعـرـفـ عـلـيـهـاـ اـنـ شـاءـ اللـهـ - [01:13:31](#)

تـامـ لـكـنـ المـهـمـ عـنـدـيـ الـاـنـ انـهاـ لـنـ تـرـثـ النـصـفـ طـيـبـ لـوـ انـ زـيدـ اـحـبـائـيـ يـعـنـيـ مـثـلـ اـخـرـ لـوـ انـ زـيدـ مـاتـ وـتـرـكـ اختـ شـقـيقـةـ وـزـاـيدـ تـرـكـ اـمـ هـلـ الـاـمـ تـمـنـعـ حـصـولـ الاـختـ الشـقـيقـةـ عـلـىـ النـصـفـ. لـأـ ماـ بـتـمـنـعـ. لـاـنـ قـلـنـاـ دـمـ وـجـودـ الاـصـلـ الـوارـثـ منـ الذـكـورـ. يـعـنـيـ - [01:13:46](#)  
اـذـاـ وـجـدـ اـصـلـ وـارـثـ الـاـمـ مـنـ الـوـرـثـةـ هـيـ اـصـلـ وـارـثـ الـاـمـ. لـكـنـهاـ اـصـلـ وـارـثـ منـ الانـاثـ. فـالـاـصـلـ الـوارـثـ منـ الانـاثـ لـاـ يـمـنـعـ اـخـتـيـ الشـقـيقـةـ منـ النـصـفـ فـلـاحـظـواـ الـكـلـمـاتـ هـنـاـ دـقـيـقـةـ - [01:14:13](#)

يـعـنـيـ قـوـاعـدـ رـيـاضـيـ طـيـبـ الشـرـطـ الـرـابـعـ وـالـاـخـيـرـ اـحـبـائـيـ اـيـضاـ دـمـ الفـرعـ الـوارـثـ مـطـلـقاـ جـمـيلـ يـعـنـيـ اـذـاـ زـيدـ مـاتـ وـتـرـكـ اختـ شـقـيقـةـ وـتـرـكـ زـيدـ فـرعـاـ وـارـثـاـ مـطـلـقاـ. عـرـفـناـ شـوـ مـعـنـىـ الفـرعـ - [01:14:28](#)

فـروعـ الـمـيـتـ وـالـشـرـطـ اـنـ يـكـونـ فـرعـ وـارـثـ مـشـ ايـ فـرعـ وـارـثـ. وـاـذـاـ قـلـنـاـ مـطـلـقاـ خـلـصـ زـيـ ماـ مـرـ مـعـنـاـ قـبـلـ قـلـيلـ. بـيـشـمـلـ اـبـ وـبـنـ وـابـنـ وـلـوـ نـزـلـ وـبـنـتـ الـابـ وـلـوـ نـزـلـ. هـذـاـ مـعـنـىـ كـلـمـةـ مـطـلـقاـ - [01:14:54](#)

اـذـاـ زـيدـ مـاتـ وـتـرـكـ ايـ فـرعـ وـارـثـ فـانـ الاـختـ الشـقـيقـةـ لـنـ تـحـصـدـ عـلـىـ النـصـفـ اـذـاـ كـانـ فـرعـ الـوارـثـ الـذـيـ تـرـكـهـ زـيدـ ذـكـرـاـ الاـختـ الشـقـيقـةـ رـيـنـاـ يـسـهـلـ عـلـيـهـاـ. وـاـذـاـ كـانـ اـنـشـيـ سـنـاـتـيـ عـلـىـ شـكـلـ مـنـ اـشـكـالـ التـعـصـيـبـ اـسـمـهـ التـعـصـيـبـ مـعـ الـغـيـرـ. لـكـنـ ماـ بـهـمـنـيـشـ الـاـنـ تـعـرـفـواـ اـيـشـ سـيـحـدـثـ - [01:15:13](#)

الـذـيـ يـهـمـنـيـ اـنـ تـعـرـفـواـ اـنـ الاـختـ الشـقـيقـةـ لـنـ تـحـصـدـ النـصـفـ فـيـ حـالـةـ وـجـودـ ايـ فـرعـ وـارـثـ مـطـلـقاـ. فـاـذـاـ حـتـىـ تـحـصـدـ الاـختـ الشـقـيقـةـ النـصـفـ. عـنـدـنـاـ كـمـ شـرـطـ اـحـبـائـيـ اـرـبـعـةـ دـمـ المـعـصـبـ وـهـوـ اـخـوـهـاـ الشـقـيقـ دـمـ الـمـشـارـكـ وـهـيـ اـخـتـهـ الشـقـيقـةـ دـمـ الاـصـلـ الـوارـثـ - [01:15:39](#)

مـنـ الذـكـورـ دـمـ الفـرعـ الـوارـثـ مـطـلـقاـ. وـاـخـتـ الـيـوـمـ بـالـاـخـتـ لـابـ انـ شـاءـ اللـهـ وـهـيـ الـاـخـيـرـةـ الـتـيـ تـحـصـدـ النـصـفـ خـلـاصـ النـصـفـ لـاـ يـأـخـذـهـ الـاـلـهـ بـالـشـرـوـطـ الـمـذـكـورـةـ. الاـخـتـ لـابـ الاـخـتـ لـاـبـتـرـتـ النـصـفـ بـخـمـسـةـ شـرـوـطـ اـحـبـائـيـ - [01:16:02](#)

الـاـخـتـ لـابـ تـرـثـ النـصـفـ بـخـمـسـةـ شـرـوـطـ. زـدـنـاـهاـ شـرـطـ خـامـسـ الشـرـوـطـ الـاـرـبـعـةـ الـلـيـ ذـكـرـنـاـهاـ لـلـاـخـتـ الشـقـيقـةـ. وـبـدـنـاـ نـزـيـدـ شـرـطـ خـامـسـ هـيـ نـفـسـ الشـرـوـطـ الـاـرـبـعـةـ. الـلـيـ ذـكـرـنـاـهاـ لـلـاـخـتـ الشـقـيقـةـ بـدـنـاـ نـعـيـدـهـاـ لـلـاـخـتـ لـابـ - [01:16:22](#)

وـبـدـنـاـ نـزـيـدـ شـرـطـ خـامـسـ وـاـخـيـرـ بـاـذـنـ اللـهـ فـنـقـولـ الاـخـتـ لـاـبـتـرـتـ النـصـفـ بـخـمـسـةـ شـرـوـطـ. وـاـحدـ دـمـ المـعـصـبـ لـهـ وـهـوـ اـخـوـهـاـ مـنـ اـبـيـهاـ. لـاـحـظـواـ الاـخـتـ الشـقـيقـةـ قـبـلـ قـلـيلـ دـمـ المـعـصـبـ لـهـ وـهـوـ اـخـوـهـاـ الشـقـيقـ. الاـخـتـ لـابـ دـمـ المـعـصـبـ لـهـ. مـيـنـ الـلـيـ بـيـعـصـبـهـاـ - [01:16:38](#)

اـخـوـهـاـ مـنـ اـبـيـهاـ فـاـخـتـ لـابـ بـيـعـصـبـهـاـ اـخـ لـابـ اـخـتـ شـقـيقـةـ بـيـعـصـبـهـاـ اـخـ شـقـيقـ بـالـتـسـاـوـيـ. دـمـ المـعـصـبـ لـهـ وـهـوـ الـاـخـ مـنـ الـاـبـ اـتـنـيـنـ دـمـ الـمـشـارـكـ لـهـ وـهـيـ اـخـتـهـ مـنـ اـبـيـهاـ. يـعـنـيـ لـازـمـ تـكـونـ اـخـتـ اـبـ وـاـحـدـةـ فـقـطـ حـتـىـ تـحـصـدـ النـصـفـ. فـاـذـاـ كـانـ عـنـدـنـاـ - [01:16:58](#)

آـ اـخـتـانـ لـابـ اـذـاـ كـانـ عـنـدـنـاـ اـخـتـانـ لـابـ فـصـاعـدـاـ لـنـ يـرـثـنـ النـصـفـ. نـتـحـوـلـ لـشـيـءـ اـخـرـ ثـالـثـاـ دـمـ الاـصـلـ الـوارـثـ مـنـ الذـكـورـ مـثـلـ الـاـبـ وـالـجـدـ

لاب. ومر معنا تمثيله قبل قليل عن الاخت الشقيقة - [01:17:21](#)

عدم الفرع الوارث مطلقاً وفهمناه قبل قليل على الاخت الشقيقة الشرط الخامس الزائد هو عدم الاخ الشقيق والاخت الشقيقة اه الاخت لاب حتى ترث النصف لازم ما يكون هناك عندي في المسألة - [01:17:39](#)

اخ شقيق او اخت شقيقة اذا وجد اخ شقيق فانه سيقضي عليها واذا وجد اخت شقيقة فستتحول لقضية اخرى في ميراث الاخت لاب اذا لو نفرض ان زيد مات وترك اخت لاب - [01:17:58](#)

بدك تتأكد من الشروط الاربعة وبضل الشرط الخامس تتأكد انه في اخ شقيق تركوا زيد او اخت شقيقة اذا ترك زيد اخ شقيق او اخت شقيقة ايضا الاخت لاب لن تحصد النصف - [01:18:25](#)

اذا كان اخ شقيق سيقضي عليها. واذا كانت اخت شقيقة ستتحول لحالة اخرى. ترث لكن بشرط اخر اذا احبابي هذه هي او هؤلاء هم اه اصحاب النصف هؤلاء هم اصحاب النصف. الزوج - [01:18:43](#)

البنت بنت الابن الاخت الشقيقة والاخت لاب الزوج هناك شرط حتى يرث النصف البنت لها شرط حتى ترث النصف بنت الابن ثلاثة شروط الاخت الشقيقة اربعة شروط الاخت لاب خمسة شروط - [01:19:02](#)

ساترككم اليوم مع اصحاب النصف لتحفظوا جيداً من هم الوارثون بالجملة ثم لتعرفوا ان الارث ارث بالفرض ارث بالتعصيب وتعرف التقسيم الساري ان هناك من يرث بالفرد فقط او بالتعصيب فقط او باحدهما لكنه لا يجمع بينهما او باحدهما وقد يجمع بينهما. ثم تنتقلون الى - [01:19:25](#)

النوع الاول وهو الارث بالفرض فتعرف ان الفرض هو نصيب مقدر شرعاً لوارث خاص. لا يزيد الا بالردد ولا ينقص الا بالعول ثم تعرف ما هي الفروض المقدرة شرعاً نصف ربع ثمن - [01:19:45](#)

ثثان ثلث سدس وتبعد بالاول النصف من الذي يأخذه من الورثة تعرف على الزوج عالبنت بنت الابن الاخت الشقيقة الاخت لاب بالشروط. والقاكم ان شاء الله في المحاضرة القادمة وقد ضبطتم هذه - [01:20:01](#)  
الوجبة الدسمة وصلى الله على سيدنا محمد وعلى الله وصبه وسلم - [01:20:18](#)